وحدة المتابعة والتنسيق والدراسات الجبائية
Unité du Suivi, de la Coordination et des Etudes Fiscales
USCEF

الجمهورية التونسية
RÉPUBLIQUE TUNISIENNE
وزارة المالية
MINISTÈRE DES FINANCES

الإدارة العامة للأداءات
DGI
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

د-0000191-30101-08-2021

مذكرة
إلى
السيدة وزيرة المالية

23 نوفمبر 2021

الموضـــوع: حول إمكانية التمديد في آجال إلحاق المطالبين بالأداء المنضوين ضمن النظام التقديري بالنظام الحقيقي إلى غاية موفى شهر جويلية 2022.

المرجـــــع: الفصل 17 من قانون المالية لسنة 2016.

المصاحيب: مشروع ومضة تحسيسية.

طبقا لأحكام الفصل 17 من قانون المالية لسنة 2016 كما تمّ تنقيحه بالفصل 16 من قانون المالية لسنة 2018 والفصل 18 من قانون المالية لسنة 2021 يمنح النظام التقديري لمدة 06 سنوات ابتداء من تاريخ التصريح في الوجود تكون قابلة للتجديد إذا أثبتت المعطيات المتعلقة بالنشاط التي يقدمها المطالب بالأداء في إطار تصريحه السنوي بالضريبة أحقيته في الانتفاع بالنظام المذكور.

هذا وتعتبر المؤسسات الخاضعة للنظام التقديري الناشطة قبل غرة جانفي 2016 محدثة في هذا التاريخ أي أنّ مدة الـ 6 سنوات تحتسب ابتداء من نفس التاريخ وبانتهاء المدة المذكورة يتم الحاق المؤسسات المعنية بالنظام الحقيقي ابتداء من غرة جانفي 2022 في صورة عدم اثبات أحقيتها في الانتفاع بالنظام المذكور.

وفي هذا الإطار يجدر التذكير إلى أنّه بتاريخ 21 ماي 2021 تمّ إصدار بلاغ عن وزارة المالية تعلم من خلاله صغار التجار ومسدي الخدمات والمتعاطين لحرف تقليدية الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام التقديري بالتمديد في الأجل الأقصى لإيداع التصريح بالضريبة التقديرية بعنوان سنة 2020 إلى غاية موفى سنة 2021 دون خطايا التأخير.

وعلى أساس ما سبق ذكره وتفاديا لامكانية احتقان الأجواء الاجتماعية والاقتصادية بالبلاد جراء تطبيق الإجراءات المذكورة ولغاية تمكين مصالح المراقبة الجبائية من دراسة مطالب تجديد الانتفاع بالنظام التقديري على أحسن وجه وخاصة منها المودعة في آخر الآجال فإنّه يقترح ما يلي:

- النظر في إمكانية إعتماد تاريخ 31 جويلية 2022 عوضا عن غرة جانفي 2022 لإلحاق المعنيين بالأمر بالنظام الحقيقي بالنسبة للذين لم يتم اثبات أحقيتهم بالنظام التقديري.
- دعم مصالحنا للقيام بحملة إعلامية تحسيسية في الغرض عبر وسائل الإعلام المرئية والسمعية حتى يتمّ إعلام أكبر عدد ممكن من المعنيين بالأمر بالإجراءات المذكورة أعلاه.

المدير العام للاداءات

الإمضاء: كلثوم بن رجب حرم شرّاح

بالنيابة